ولدك زيددن اولديغنى انكار ايلسه لر ولدك نسبى زيددن ب
ثبوتى خصوصنده حين ولادتنده قابله اولان زينبك ولادة
شهادتى كفايت ايدرمى يوخسه ايكى رجل يا خود بر رجل
ايله ايكى عورت ولادته شهادت ايتمك
لازميدر **الجواب** لازمدر

بو صورتده ايكى رجل يا خود بر رجل ايكى عورت ولدم زيدى
هنددن طوغوردى ديو حاكم حضورنده شهادت ايلسه لر شهادتلرى
مقبوله اولوب اول ولدك هنددن ولادته وزيددن نسبك
ثبوتنه حكم اولنورمى **الجواب** اولنور

هندك زوجى زيد فوت اولدقدنصكره هند زيدك
فوتندن ايكى سنه تمامنده بر ولد طوغرسه اول ولد زيده وارث
اولورمى **الجواب** اولماز

نوع اخر

اناسى سيده اولوب باباسى سيد اولميان زيد سيد
اولورمى **الجواب** اولور

باب الحضانه

زيد صغيرك حق حضانه سى باباسنك اناسى زينب ايله لابوين
قرنداشى خديجه دن قنقيسنكدر
الجواب زينبكدر

زيد صغيرك حق حضانه سى باباسنك لابوين عمى عمرو ايله اناسنك لابوين
عمى بكردن قنقيسنكدر **الجواب** عمروكدر

زيد صغيرك حق حضانه سى لابوين خالى عمرو ايله لابوين عمى
بكردن قنقيسنكدر **الجواب** بكركدر

هند صغيره نك حق حضانه سى اناسنك اناسى زينب
باباسنك اناسى خديجه دن
قنقيسنكدر **الجواب** زينبكدر

هند صغيره نك حق حضانه سى لاب ارقرنداشى زيد ايله لام ارقرنداشى
عمرودن قنقيسنكدر **الجواب** زيدكدر

زيد صغيرك حق حضانه سى زيدك اناسنك اناسى هند ايله
زيدك باباسنك ارقرنداشى قزى خديجه دن
قنقيسنكدر **الجواب** هندكدر

زيد صغير

وان كانت معتدة من طلاق بائن او من وفاة فجاءت
بولد الى سنتين فانكر الزوج الولادة او الورثة بعد موته
وادعت هى فان لم يكن الزوج اقر بالحبل ولا كان
الحبل ظاهرا لا يثبت الا بشهادة رجلين او رجل
وامرأتين فى قول ابى حنيفة وان كان
الزوج اقر بالحبل ظاهر فالقول قولها
مع العادة وان لم تشهد لها القابلة
فى قول ابى حنيفة بدايع الصنايع
للكاشانى فى ثبوت النسب

والمعتدة اذا جحدت ولادتها لا يثبت الا بشهادة رجلين
او رجل وامرأتين ولا فرق فى ذلك بين المعتدة من
طلاق رجعى او بائن او وفاة وذكر فى الغاية انه لا يحتاج
لثبوت النسب الى شهادة القابلة عند اعترافه وعند
ظهور الحبل وعند قيام الفراش زيلعى فى ثبوت النسب

وصرح فى المجتبى بان حكم السنتين كالاكثر وهو ظاهر
المختصر بحر رايق فى ثبوت النسب

سئل الشيخ الاسلام جمال الدين عمن له ام سيدة وابوه
ليس بسيد هل هو سيد فقال سمعت استاذى شمس
الائمة الكردرى هو سيد واستدل بان الله تعالى
جعل عيسى من ذرية نوح وابرهيم بجهة الام كما
قال الله تعالى وتلك حجتنا الاية ورأيت
فى التاويلات ان عيسى من اولاد
اسمعيل صلوات وسلامه علينا
وعليهم اجمعين مجمع الفتاوى
فى ثبوت النسب قريبا من اخره

الام احق بحضانة ولدها قبل الفرقة وبعدها ثم امها
وان علت ثم ام الاب بحر رايق
فى باب الحضانة

ثم الام ثم ام الاب والا فالاخت لاب وام
ثم الاخت لام بزازيه فى اوايل الحضانة

مات الام وللبنت من النساء ذات رحم محرم منها
فالمرجع للعصبة من الرجال وان لم يكن عصبة
فالى ذوى الارحام على الترتيب
منية المفتى فى باب الحضانة

زيد صغيرك لسنوالدن كسنه سى اولميوب رجالدن اناسنك
باباسى عمرو ايله باباسنك باباسى بكردن غيرى كمسنه سى
اولمسه صغيرى عمرو وبكردن قنقيسى تربيه
ايدر **الجواب** بكر

هند معتقه زوجى زيد معتق متوفادن اولان عمرو صغيرى
بحق الحضانه امساك اوزره ايكن نفسنى صغيره اجنبيه تزويج
صغيرك لسنوالدن حاضنه اولاسى اولمسه صغيرك اقرب
عصباتى باباسى اعتاق ايدن بكر صغيرى هنددن الوب امساك وتربيه يه
قادر اولورمى **الجواب** اولور

زيد صغيرك اناسى وحاضنه سى هند فوت اولوب
زيدك لسنوالدن خاله سى زينب ايله باباسنك خاله سى
خديجه دن غيرى كمسنه سى اولمسه زينب اجنبيه متزوجه اولمغله
زيدى خديجه الوب امساك وتربيه يه قادره
اولورمى **الجواب** اولور

زيد فوت اولوب ام ولدى هنددن اولان صغير اوغلى
عمروى هند بحق الحضانه امساك مراد ايتدكده صغيرك لاب
قرنداشى زينب مجرد ام ولد ايچون حق حضانه يوقدر
ديوب هنددن امساكدن منعه قادره
اولورمى **الجواب** اولماز

هندك معتقه سى زينب متوفا اوغلى زيد صغيرك
كمسنه سى اولمغله هند زيدى الوب تربيه وامساكه قادره
اولورمى **الجواب** اولور

هند قزينك اوغلى زيد صغيرى بحق الحضانه امساك اوزره
ايكن نفسنى صغيرك لابوين عمه سى اوغلى عمرو اجنبيه تزويج
ايدوب صغيرك لسنوالدن حاضنه اولاسى اولمغله باباسى بكر
هنددن الموق استدكده هند عمرو مجرد ذوى الارحام جهتندن
اقرباسندن اولمغله هنددن حق حضانه ساقط اولماز ديوب ويرمكه
قادره اولورمى **الجواب** اولماز

زيد وعمرو صغيرلرك باباللرى واناللرى فوت اولدقلرنده مزبورلرك
باباللرينى واناللرينى اعتاق ايدن بكردن غيرى كمسنه لرى
اولمسه بكر مزبورلرى الوب تربيه وامساكه قادر

فان لم يكن امرأة فالمرجع للعصبات على حسب
ترتيبهم ملتقى الابحر فى باب الحضانة

لا يدفع صبية الى عصبة غير محرم كمولى العتاقة
وابن العم ويدفع اليهما الغلام
من حضانة شرح النقاية لقطلوبغا

وفى غاية البيان وفتح القدير وغيرهما ان بعد
العمات خالة الام لاب وام ثم لاب ثم خالة الاب
لاب وام ثم عمات الامهات والاباء على
هذا الترتيب بحر رايق فى الحضانة

ومن نكحت غير محرمه سقط حقها الا من نكحت
محرمه كام نكحت عمه وجدة نكحت جده
ملتقى الابحر فى الحضانة

ولا حق لامة وام ولد قبل عتقهما ولو اعتقا
كان لهما حق الحضانة فى اولادهما الاحرار
لانهما واولادهما احرار حال ثبوت الحق
درر فى باب الحضانة

لا تدفع صبية الى عصبة غير محرم كمولى العتاقة
وابن العم ويدفع اليهما الغلام
من حضانة شرح النقاية
لقطلوبغا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)